13914 - عن يزيد بن دثار قال : أتي علي برجل سرق من الخمس فقال له فيه نصيب ولم يقطعه (أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب السرقة وقد روى موصولا بإسناد فيه ضعف . (8 / 282) ص)